

بفهم معنى ذي وهو صواب من لفظه وكذا فوق
 وانما شرط ليتوصل بذوي الى الوصف باسماء الاجزاء
 وبفوق الى علو خاص وقس على هذا **فقط** خرج باسم
 الشرط والا استفهام فانما كما تدل على معنى في نفسها
 تدل على معني غيرها وهو معني الشرط والا استفهام و
 هذا القيد ذكره الجوزي ولا بد منه في الحد وقد اشار
 اليه الرضي في شرحه وابن هشام في جامع بقولها
 والحرف لا يدل على معني الا في غيره **حد الثنية** اصلها
 العطف وعدل عنه كراهة التلويل واردة للاقتضا
 والرجوع اليه اليه غير جائز لانه اصل من فوض الا
 في ثلاثة مواضع مذكورة في التسهيل **جعل الاسم**
 بتصرف الناطق به على ذلك الوجه بعد الوضع من الموضع
 لا بوضع الواضع فخرج نحو نركا مما وضع لاثنين **القبال**
للتثنية نفت للاسم فخرج ما لا يقبلها فلا يثنى وهو توكيد
 تثنيته الى اجتماع اعرابين وهو المثنى والمجمع على حده او الى
 افراط

حد الثنية

افراط اشقل وهو المجمع المثنى هي كساجد او ما استقى
 عن تثنيته بلفظ اخر غير مثنى وذلك كالفاظ العدة
 كلها الا مائة والفا **دليل اثنين** مفعول ثاني لجعل
 فخرج لما لفظه تثنية مُرادًا به التثنية لثانيك
 وهذا ذك ومنه ضم ارجع البصر كرتين اي كرات ولما
 جعل لفظ التثنية فيه لشي واحد كما لمقصين والميلين
متفقين لفظا دائما فخرج للمخالفين فلا يثنيان الا
 على سبيل التثنية كالقيرين والعمرين قال ابو حيان
 وما ورد منه انما روي فيه التثنية يحفظ ولا يثني
 عليه وصرحوا بانهم سلموا بالمثنى فلم يثني استقطت
 ما في التسهيل من لفظ غالباً بعد قوله في اللفظ
 الموهوم ان نحو القيرين مثنى حقيقة **وكذا معني عند**
 اكثر النحاة ونسب الى المحققين فلا يجوز تثنية للمتكرر
 ولا المجازيل ولا جمعها ولحقوا الخيري في قوله واثني
 بلاعتين واورده عليهم تثنية العلم المشترك و

Copyright © King Saud University